فتح الغفار

بتيسير حفظ صحيح الأحاديث القصار

الجزء الثاني

تصنيف الراجي رحمة الولي العلي

أبو الطيب الشاذلي

عامله الله بلطفه الخفي

شبكة الألوكة

www.alukah.net

فتح الغفار

بتيسير حفظ صحيح الأحاديث القصار

الجزء الثاني

تصنيف الراجي رحمة الولي العلي

أبو الطيب الشاذلي

عامله الله بلطفه الخفي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رب يسر وأعن واختم بخير يا كريم

الحمد لله الذي قبل بصحيح النية حسن العمل، وحمل الضعيف المنقطع على مراسيل لطفه فاتصل، ورفع من أسند في بابه، ووقف من شذ عن جنابه وانفصل، ووصل مقاطيع حبه، وأدرجهم في سلسلة حزبه؛ فسكنت نفوسهم عن الاضطراب والعلل.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الفرد في الأزل، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله والدين غريب فأصبح عزيزا مشهورا واكتمل، وأوضح به معضلات الأمور، وأزال به منكرات الدهور الأول، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ما علا إسناد ونزل، وطلع نجم وأفل.

أما بعد...

فهذا - بفضل الله ونعمته - الجزء الثاني من سلسلة (**فتح الغفار بتيسير حفظ صحيح الأحاديث القصار**) وقد صدر الجزء الأول منها ونشر عبر الشبكة العنكبوتية منذ ما يزيد عن خمس سنين، وقد كتب الله له قبولا ما كنت أتوقع عشر معشاره، لكنه محض كرم الله وفضله على عبده، وقد عرضته على جماعة من السادة العلماء وطلبة العلم النجباء فاستحسنوا الفكرة والترتيب وكان آخر من عرضته عليه سماحة شيخنا العلامة المحدث: **أبي إسحاق الحويني** - حرس الله مهجته وأدام بهجته - وذلك حين التقيته بدولة الكويت العام الماضي، فاستحسن العمل وسألني أطبع أم لا فأجبته أنه لم يطبع ورقيا لكنه نشر على الشبكة العنكبوتية، وقد استجزت سماحته في هذا اللقاء بالرواية لمروياته وكتبه عنه، فأذن لي برواية كتبه وتوقف في المرويات - فالحمد لله على كل حال -.

ومن العلماء أيضا من قرظ للجزء الأول وهم: سماحة شيخنا ومجيزنا فضيلة الدكتور: **وليد بن ادريس المنيسي** رئيس الجامعة الإسلامية بمنيسوتا، وشيخنا ومجيزنا فضيلة الشيخ: **وحيد بن عبد السلام بالي**، وشيخنا ومجيزنا فضيلة الشيخ: **أبو بكر الحنبلي** - حفظهم الله تعالى وبارك في أعمارهم وجميع مشايخنا -.

ومن فضل الله تعالى أن حفظه جماعة من إخواني من طلبة العلم ثم استجازوني به فأجزتهم، ومنهم من أجزته به قراءة وسماعا، وكذلك أخبرني عدد من إخواني أصحاب دور التحفيظ في مصر وخارجها أنهم جعلوه مقررا على طلبتهم في دور

التحفيظ، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأسأله سبحانه الإخلاص والقبول، وأن يجعله في ميزان حسناتي، وشاهدا لي لا علي.

وهذا الجزء الثاني مرتب كما رتب الجزء الأول، مائة حديث عن عشر من الصحابة عن كل صحابي عشرة، غير أني وضعت روايات **البراء بن عازب** ﷺ في هذا الجزء موضع روايات **عبد الله بن عمرو بن العاص** ﷺ في الجزء الأول، وكل الروايات من المتفق عليه في الصحيحين كما في الجزء الأول تماما.

وهذه السلسلة ستكون - إن شاء الله تعالى - من عشرة أجزاء، الجزء منها مائة حديث، لتكون ألف حديث من الصحيحين بدأتها بالمتفق عليه، ثم بعد ذلك أفراد البخاري، ثم أفراد مسلم، - والله الموفق والمستعان -.

وأسأله سبحانه الإخلاص والقبول، والعون والسداد، والهدى والرشاد، ويجعل هذا العمل وغيره خالصا لوجهه الكريم، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

خطه بيمينه: الراجي رحمة الولي العلي

أبو الطيب مصطفى بن مبروك الشاذلي

الكويت - الفروانيه

٢٠ شوال ١٤٤١هـ

من مسند أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بَابُ أُمُورِ الإِيمَانِ

١٠١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ[١] وَسِتُّونَ شُعْبَةً[٢]، وَالحَيَاءُ[٣] شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ» [خ: ٩، م: ٣٥]

بَابُ مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ

١٠٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ[٤]، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ[٥]» [خ: ٦٧٦٨، م: ٦٢]

بَابُ الغَلَطِ وَالنِّسْيَانِ فِي الطَّلاَقِ وَالشِّرْكِ وَغَيْرِهِ

١٠٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ[٦] عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا[٧]، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ» [خ: ٥٢٦٩، م: ١٢٧]

بَابُ نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ

١٠٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ[٨]» [خ: ٣٤٤٩، م: ١٥٥]

---

[١] – بضع: ما بين اثنين إلى عشرة.

[٢] – شعبة: واحدة الشُعب وهي أغصان الشجرة، والمراد بها: الخصلة.

[٣] – الحياء: صفة تحمل صاحبها على فعل ما يحمد وترك ما يذم.

[٤] – لا ترغبوا عن آبائكم: لا تعرضوا عن آبائكم الحقيقيين وتنتسبوا إلى غيرهم.

[٥] – كفر: خرج عن الإسلام إن استحل ذلك، أو المراد: كفر النعمة إذ أنكر حق أبيه.

[٦] – تجاوز: عفا ولم يؤاخذ.

[٧] – حدثت به أنفسها: ما يخطر بالبال من شر.

[٨] – وإمامكم منكم: يصلي معكم بالجماعة والإمام من هذه الأمة تكرمة لها.

بَابٌ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ

١٠٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، فَأُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُخْتَبِيَ[١] دَعْوَتِي، شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ» [خ: ٧٤٧٤، م: ١٩٨]

بَابٌ: لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ

١٠٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ[٢] حَتَّى يَتَوَضَّأَ» [خ: ١٣٥، م: ٢٢٥]

بَابُ الاسْتِنْثَارِ فِي الوُضُوءِ

١٠٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ[٣]، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ[٤] فَلْيُوتِرْ[٥]» [خ: ١٦١، م: ٢٣٧]

بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الإِيمَانِ فِيهِ، وَرُجْحَانِ أَهْلِ الْيَمَنِ فِيهِ[٦]

١٠٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، أَضْعَفُ قُلُوبًا، وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الفِقْهُ يَمَانٍ وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ» [خ: ٤٣٩٠، م: ٥٢]

---

[١] – أختبي: يؤخرها ﷺ إلى يوم القيامة.

[٢] – أحدث: الحدث كل ما خرج من السبيلين، والمراد بول أو غائط أو ريح.

[٣] – يستنثر: من النثر وهو طرح الماء المستنشق لتنظيف الأنف.

[٤] – استجمر: استعمل الجمار في الاستنجاء، والجمار: الحجارة الصغيرة.

[٥] – فليوتر: فليجعل الحجارة التي يستنجي بها وترا ثلاثة أو خمسة.

[٦] – ليس من تبويب صحيح البخاري

بَابٌ: خَيْرُ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ

١٠٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأْسُ الكُفْرِ نَحْوَ المَشْرِقِ[١]، وَالفَخْرُ[٢] وَالخُيَلاَءُ[٣] فِي أَهْلِ الخَيْلِ وَالإِبِلِ، وَالفَدَّادِينَ[٤] أَهْلِ الوَبَرِ[٥]، وَالسَّكِينَةُ[٦] فِي أَهْلِ الغَنَمِ» [خ: ٣٣٠١ ، م: ٥٢]

بَابُ السِّوَاكِ

١١٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ[٧] عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ[٨] بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ» [خ: ٨٨٧ ، م: ٢٥٢]

* * *

[١] – نحو المشرق: أي يأتي من جهة المشرق.

[٢] – الفخر: الإعجاب بالنفس.

[٣] – الخيلاء: الكبر واحتقار الغير.

[٤] – الفدادين: جمع الفداد وهو الشديد الصوت من فدا إذا رفع صوته وهو دأب أصحاب الإبل وعادتهم.

[٥] – أهل الوبر: كناية عن سكان الصحاري والوبر شعر الإبل.

[٦] – السكينة: التواضع والطمأنينة والوقار.

[٧] – لولا أن أشق: أي لولا خوفي من وقوعهم في الشدة والحرج.

[٨] – لأمرتهم: وجوبا.

من مسند أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بَابُ مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ

١١١- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الكَبَائِرِ[١]، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ[٢] الوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ[٣]» [خ: ٢٦٥٣، م: ٨٨]

بَابُ الرِّفْقِ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ

١١٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي المَسْجِدِ، فَقَامُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تُزْرِمُوهُ[٤]» ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصُبَّ عَلَيْهِ. [خ: ٦٠٢٥، م: ٢٨٤]

بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الخَلاَءِ

١١٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الخَلاَءَ[٥] قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ وَالخَبَائِثِ[٦]» [خ: ١٤٢، م: ٣٧٥]

بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ عِنْدَ الإِقَامَةِ وَبَعْدَهَا

١١٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا[٧] الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي[٨]» [خ: ٧١٨ ، م: ٤٣٤]

---

[١] – الكبائر: جمع كبيرة وهي ما شدد الشرع في النهي عنه وأعظم أمره.

[٢] – عقوق: من العق وهو القطع، هو إيصال الأذى للوالدين بأي وجه.

[٣] – الزور: الكذب والباطل.

[٤] – لا تزرموه: لا تقطعوا عليه بوله.

[٥] – الخلاء: موضع قضاء الحاجة كالمرحاض وغيره سمي بذلك لخلوه في غير أوقات قضاء الحاجة.

[٦] – الخبث والخبائث: جمع خبث وخبيثة أي ذكور الشياطين وإناثهم وقيل المراد كل شيء مكروه ومذموم.

[٧] – أقيموا: عدلوا.

[٨] – أراكم خلف ظهري: أبصركم من خلفي كما أبصركم من أمامي، وهي خصيصة من خصائصه ﷺ.

بَابُ كَفَّارَةِ البُزَاقِ فِي المَسْجِدِ

١١٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «البُزَاقُ فِي المَسْجِدِ خَطِيئَةٌ[١] وَكَفَّارَتُهَا[٢] دَفْنُهَا[٣]» [خ: ٤١٥، م: ٥٥٢]

بَابُ مَنَاقِبِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١١٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُبَيٍّ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾» قَالَ: وَسَمَّانِي[٤] ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَبَكَى[٥]. [خ: ٣٨٠٩، م: ٧٩٩]

بَابُ كَرَاهَةِ الْحِرْصِ عَلَى الدُّنْيَا[٦]

١١٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَكْبَرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبَرُ مَعَهُ اثْنَانِ: حُبُّ المَالِ، وَطُولُ العُمُرِ» [خ: ٦٤٢١، م: ١٠٤٧]

بَابُ: ابْنُ أُخْتِ القَوْمِ وَمَوْلَى القَوْمِ مِنْهُمْ

١١٨- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الأَنْصَارَ فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ» قَالُوا: لاَ، إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ابْنُ أُخْتِ القَوْمِ مِنْهُمْ» [خ: ٣٥٢٨، م: ١٠٥٩]

---

[١] – خطيئة: إثم وذنب.

[٢] – كفارتها: ما يمحوها.

[٣] – دفنها: في تراب المسجد ورمله إن كان وإلا فينبغي إخراجها منه.

[٤] – وسماني: هل نص عليّ باسمي.

[٥] – فبكى: من شدة الفرح .

[٦] – ليس من تبويب صحيح البخاري.

بَابُ مَا يُتَنَزَّهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ

١١٩- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ[١] فَقَالَ: «لَوْلاَ أَنْ تَكُونَ مِنْ صَدَقَةٍ[٢] لَأَكَلْتُهَا» [خ: ٢٠٥٥، م: ١٠٧١]

بَابُ إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ

١٢٠- عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِلَحْمٍ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ[٣]، فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ» [خ: ١٤٩٥، م: ١٠٧٤]

* * *

[١] – مسقوطة: ساقطة.

[٢] – وذلك لأن الصدقات محرمة عليه ﷺ وآله.

[٣] – بريرة: مولاة لعائشة ﷺ.

من مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

بَابُ مَنْ كَفَّرَ أَخَاهُ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ

١٢١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ[١] بِهَا أَحَدُهُمَا» [خ: ٦١٠٤، م: ٦٠]

بَابُ فَضْلِ الغُسْلِ يَوْمَ الجُمُعَةِ

١٢٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ[٢]، فَلْيَغْتَسِلْ[٣]» [خ: ٨٧٧ ، م: ٨٤٤]

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الهِلاَلَ فَصُومُوا »

١٢٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ[٤] فَاقْدُرُوا لَهُ[٥]» [خ: ١٩٠٦، م: ١٠٨٠]

بَابُ التَّلْبِيَةِ

١٢٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ تَلْبِيَةَ[٦] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ[٧]، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ» [خ: ١٥٤٩، م: ١١٨٤]

---

[١] – باء بها: أي إن كان من رماه بالكفر أهلا له فالأمر كما قال وإلا رجع وزر ذلك عليه.

[٢] – جاء أحدكم الجمعة: حضر صلاة الجمعة.

[٣] – فليغتسل: ندبا وقيل وجوبا.

[٤] – غم عليكم: ستر وغطي بالغيم أو غيره.

[٥] – فاقدروا له: قدروا له تمام العدة ثلاثين يوما.

[٦] – التلبية: الإجابة.

[٧] – لبيك اللهم لبيك: أجبناك يا الله إلى ما دعوتنا إجابة بعد إجابة.

بَابُ حَقِّ إِجَابَةِ الوَلِيمَةِ وَالدَّعْوَةِ

١٢٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الوَلِيمَةِ[١] فَلْيَأْتِهَا» [خ: ٥١٧٣، م: ١٤٢٩]

بَابُ لاَ يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتْرُكَ

١٢٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ[٢]» [خ: ٢١٣٩ ، م: ١٤١٢]

بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَبَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ

١٢٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ابْتَاعَ[٣] طَعَامًا، فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ[٤]» [خ: ٢١٢٦، م: ١٥٢٦]

بَابُ مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ

١٢٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنِ اقْتَنَى[٥] كَلْبًا، لَيْسَ بِكَلْبِ مَاشِيَةٍ[٦]، أَوْ ضَارِيَةٍ[٧]، نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ[٨]» [خ: ٥٤٨٠ ، م: ١٥٧٤]

---

[١] – الوليمة: اسم لكل طعام يتخذ لجمع، وقيل: هي طعام العرس.

[٢] – بيع أخيه: المراد السوم الذي ذكره، أو يكون ذلك بعد العقد وفي زمن الخيار، ولا فرق في هذا بين المسلم والكافر.

[٣] – ابتاع: اشترى.

[٤] – يستوفيه: يقبضه، ويقع في ملكه.

[٥] – اقتنى: اتخذ وادخر، والقنية ما يدخره الإنسان من المال أو المتاع لغير تجارة.

[٦] – ماشية: الإبل والبقر والغنم، وأكثر ما يستعمل الكلب في الغنم.

[٧] – ضارية: معدة للصيد من الضراوة وهي القعود على الشيء والتجرؤ عليه.

[٨] – قيراطان: مثنى قيراط والمعنى نقص جزء معلوم عند الله تعالى من أجر عمله في النهار وجزء من أجر عمله في الليل.

بَابٌ: الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ

١٢٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا[١] الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ» [خ: ٢٨٤٩، م: ١٨٧١]

بَابُ الوَصَايَا

١٣٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ[٢] امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ[٣]، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ» [خ: ٢٧٣٨ ، م: ١٦٢٧]

* * *

[١] – نواصيها: الناصية ما برز من الشعر في مقدم الرأس ويكون حذاء الجبهة.

[٢] – ما حق: لا ينبغي له وليس من حقه.

[٣] – شيء يوصي فيه: مال أو غيره.

من مسند عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بَابُ مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

١٣١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ[١] بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ» وَقُلْتُ أَنَا: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». [خ: ١٢٣٨، م: ٩٢]

بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

١٣٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ[٢] سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا[٣]» [خ: ١١٩٩، م: ٥٣٨]

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ

١٣٣-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ[٤] مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ[٥]، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي[٦]، وَالمَارِقُ[٧] مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ[٨]» [خ: ٦٨٧٨، م: ١٦٧٦]

---

[١] – يشرك: من الشرك وهو أن يجعل العبد مع الله شريكا في عبادته، وهو نوعان: أكبر ولا يغفره الله وبه الخلود في النار، وأصغر وهو الرياء.

[٢] – رجعنا من عند النجاشي: أي من الحبشة إلى المدينة.

[٣] – شغلا: اشتغالا بما هو أعظم من غيره.

[٤] – لا يحل دم امرئ: لا يباح قتله.

[٥] – النفس بالنفس: تزهق نفس القاتل عمدا بغير حق بمقابلة النفس التي أزهقها.

[٦] – الثيب الزاني: الثيب من سبق له زواج ذكرا أو أنثى فيباح دمه إذا زنى.

[٧] – المارق: الخارج منه خروجا سريعا.

[٨] – التارك للجماعة: المفارق لجماعة المسلمين.

بَابُ ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾

١٣٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ، وَحَوْلَ البَيْتِ سِتُّونَ وَثَلاَثُ مِائَةِ نُصُبٍ[١] فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَيَقُولُ: «﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ[٢]﴾، ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ[٤]﴾[٣]» [خ: ٤٢٨٧، م: ١٧٨١]

بَابُ إِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثَةٍ فَلاَ بَأْسَ بِالمُنَاجَاةِ

١٣٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً، فَلاَ يَتَنَاجَى رَجُلاَنِ[٥] دُونَ الآخَرِ[٦] حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، أَجْلَ أَنْ يُحْزِنَهُ[٧]» [خ: ٦٢٩٠، م: ٢١٨٤]

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾

١٣٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ أَحَدَ أَغْيَرُ[٨] مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلاَ شَيْءَ أَحَبُّ إِلَيْهِ[٩] المَدْحُ[١٠] مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ» [خ: ٤٦٣٤، م: ٢٧٦٠]

---

[١] – نصب: مفرد وجمعه أنصاب وهي حجارة لهم يعبدونها ويذبحون عليها، قيل هي الأصنام وقيل غيرها فإن الأصنام صور منقوشة والأنصاب بخلافها.

[٢] – وزهق الباطل: أي زال وبطل.

[٣] – يبدئ: يخلق أحدا ابتداء.

[٤] – يعيد: يبعثه ويرجعه إذا مات، ومعنى الآية ذهب الباطل وتلاشى ولم تبق منه بقية تبدئ شيئا أو تعيده.

[٥] – يتناجى: يتخاطب سرا.

[٦] – دون الآخر: من غير أن يشركاه في الحديث.

[٧] – أجل أن يحزنه: أي من أجل أن المناجاة دونه تزعجه وتسيئه.

[٨] – أغير: من الغيرة وهي الأنفة والحمية وغار على أهله منعهن عن غير المحارم، وغيرة الله تعالى بغضه أن يأتي العبد ما حرم عليه.

[٩] – أحب إليه: أرضى عنده وأكثر قبولا وثوابا.

[١٠] – المدح: الثناء الجميل بذكر نعمه وفضائله.

بَابُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْقِرَاءَاتِ

١٣٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ[١]﴾. [خ: ٣٣٤١، م: ٨٢٣]

بَابٌ: لاَ يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جَوْرٍ إِذَا أُشْهِدَ

١٣٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي[٢]، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ[٣]، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ[٤] شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ». [خ: ٢٦٥٢، م: ٢٥٣٣]

مَا جَاءَ فِي سُجُودِ القُرْآنِ وَسُنَّتِهَا

١٣٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ[٥] بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا[٦]، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا. [خ: ١٠٦٧، م: ٥٧٦]

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ»[٧]

١٤٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا[٨] مِنَ الأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ[٩]، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ». [خ: ٣٤٧٧، م: ١٧٩٢]

* * *

---

١ – مدكر: متعظ معتبر يخاف العقوبة.

٢ – قرني: أي أهل قرني وهم أصحابي، والقرن مائة سنة أو أهل زمان واحد وسموا بذلك لاقترانهم في الوجود.

٣ – الذين يلونهم: يأتون بعدهم قريبين منهم.

٤ – تسبق: كناية عن التسرع في الشهادة والحلف والحرص عليها ولو لم يطلب إليها وهو عنوان قلة الورع.

٥ – النجم: سورة النجم.

٦ – يكفيني هذا: أي ملامسة التراب لجبهته.

٧ – ليس من تبويب البخاري.

٨ – يحكي نبيا: يشبهه ويصفه بحاله، وقيل المراد نبي من بني إسرائيل، وقيل نوح عليه السلام، وقيل النبي نفسه صلى الله عليه وسلم.

٩ – فأدموه: أسالوا منه الدم.

من مسند أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بَابٌ: أَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟

١٤١- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الإِسْلَامِ[١] أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ» [خ: ١١، م: ٤٢]

بَابُ الصَّبْرِ عَلَى الأَذَى

١٤٢- عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرُ[٢] عَلَى أَذًى[٣] سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ، يَدَّعُونَ[٤] لَهُ الوَلَدَ، ثُمَّ يُعَافِيهِمْ[٥] وَيَرْزُقُهُمْ» [خ: ٧٣٧٨، م: ٢٨٠٤]

بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

١٤٣- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ اليَهُودُ عِيدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَصُومُوهُ أَنْتُمْ[٦]» [خ: ٢٠٠٥، م: ١١٣١]

بَابُ تَسْمِيَةِ المَوْلُودِ غَدَاةَ يُولَدُ، وَتَحْنِيكِهِ

١٤٤-عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ «فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَّكَهُ[٧] بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ» [خ: ٥٤٦٧، م: ٢١٤٥]

---

[١] – أي الإسلام أفضل: أي الأعمال في الإسلام أعظم أجرا وأعلى مرتبة.

[٢] – أصبر: أحلم وأبعد عن الانتقام وأكثر تأخيرا عن العقوبة.

[٣] – أذى: شيء يكرهه من قول أو فعل.

[٤] – يدعون: ينسبون.

[٥] – ليعافيهم: في أبدانهم

[٦] – فصوموه أنتم: معلنين أنكم تخالفونهم في اعتباره عيدا لأنكم لا تصومون يوم العيد.

[٧] – فحنكه: من التحنيك وهو أن يمضغ شيء حلو ويوضع في فم الصبي ويدار في حنكه.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالاخْتِلَافِ

١٤٥- عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسِّرَا[١] وَلَا تُعَسِّرَا[٢]، وَبَشِّرَا[٣] وَلَا تُنَفِّرَا[٤]، وَتَطَاوَعَا[٥] وَلَا تَخْتَلِفَا» [خ: ٣٠٣٨، م: ١٧٣٣]

بَابُ ظُهُورِ الفِتَنِ

١٤٦- عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا، يُرْفَعُ فِيهَا العِلْمُ[٦]، وَيَنْزِلُ فِيهَا الجَهْلُ[٧]، وَيَكْثُرُ فِيهَا الهَرْجُ» وَالهَرْجُ: القَتْلُ. [خ: ٧٠٦٤، م: ٢٦٧٢]

بَابٌ: لاَ تُتْرَكُ النَّارُ فِي البَيْتِ عِنْدَ النَّوْمِ

١٤٧- عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَحُدِّثَ بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ[٨]، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» [خ: ٦٢٩٤، م: ٢٠١٦]

---

[١] – **يسرا**: خذا بما فيه من التيسير.

[٢] – **ولا تعسرا**: من التعسير وهو التشديد.

[٣] – **بشرا**: من التبشير وهو إدخال السرور.

[٤] – **ولا تنفرا**: من التنفير أي لا تذكرا شيئا يهربون منه.

[٥] – **تطاوعا**: ليطع كل منكما الآخر.

[٦] – **يرفع فيها العلم**: بموت العلماء.

[٧] – **ينزل فيها الجهل**: يتمكن في الناس.

[٨] – **عدو لكم**: تؤذيكم في أبدانكم وأموالكم مثل إيذاء العدو لكم.

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾

١٤٨- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي[١] لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ[٢]» قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ[٣] إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ[٤] وَهِىَ ظَالِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾[خ: ٤٦٨٦، م: ٢٥٨٣]

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ

١٤٩- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الخَيْمَةُ[٥] دُرَّةٌ[٦]، مُجَوَّفَةٌ[٧] طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلاَثُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ[٨] مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ[٩] لاَ يَرَاهُمُ الآخَرُونَ» [خ: ٣٢٤٣، م: ٢٨٣٨]

بَابُ التَّحْرِيضِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَالشَّفَاعَةِ فِيهَا

١٥٠- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طُلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ: «اشْفَعُوا[١٠] تُؤْجَرُوا[١١]، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ» [خ: ١٤٣٢، م: ٢٦٢٧]

* * *

---

[١] – ليملي: ليمهل.

[٢] – لم يفلته: لم يخلصه ولم يتركه حتى يستوفي عقابه.

[٣] – أخذ ربك: إهلاكه وعذابه.

[٤] – أخذ القرى: أخذ أهلها.

[٥] – الخيمة: بيت مربع من بيوت العرب.

[٦] – درة: لؤلؤة.

[٧] – مجوفة: مثقوبة ومفرغ داخلها.

[٨] – زاوية: ناحية.

[٩] – أهل: زوجة

[١٠] – اشفعوا: توسلوا في قضاء حاجة من طلب أو سأل.

[١١] – تؤجروا: يكن لكم مثل أجر قضاء حاجته.

من مسند أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الوُضُوءَ إِلا مِنَ المَخْرَجَيْنِ: مِنَ القُبُلِ وَالدُّبُرِ

١٥١-عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ[١] مِنَ الأَنْصَارِ فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ[٢]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ[٣]»، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ ﷺ: «إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ قُحِطْتَ[٤] فَعَلَيْكَ الوُضُوءُ[٥]» [خ: ١٨٠، م: ٣٤٥]

بَابُ: مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ

١٥٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ[٦] صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ[٧] صَدَقَةٌ[٨]، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ[٩] صَدَقَةٌ» [خ: ١٤٠٥، م: ٩٧٩]

بَابُ العَزْلِ

١٥٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: أَصَبْنَا سَبْيًا[١٠]، فَكُنَّا نَعْزِلُ[١١]، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَوَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ -قَالَهَا ثَلَاثًا- مَا مِنْ نَسَمَةٍ[١٢] كَائِنَةٍ[١٣] إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ» [خ: ٥٢١٠، م: ١٤٣٨]

---

[١] – رجل: هو عتبان بن مالك الأنصاري.

[٢] – يقطر: ينزل منه الماء قطرة قطرة من أثر الاغتسال.

[٣] – أعجلناك: من الإعجال، والعجلة السرعة، والمقصود أعجلناك عما كنت فيه من الجماع.

[٤] – قحطت: أي لم تنزل في الجماع مستعار من قحوط المطر وهو انحباسه وعدم نزوله.

[٥] – فعليك الوضوء: أي الزم الوضوء، والأمر إما منسوخ أو على سبيل الندب لعمل غير موجب للطهارة كالنوم أو الأكل ، لأن الأمة مجتمعة على وجوب الغسل بالجماع وإن لم يكن معه إنزال وعلى وجوبه بالإنزال أي وإن لم يكن معه جماع.

[٦] – أواق: جمع أوقية وهي أربعون درهما.

[٧] – صدقة: زكاة واجبة.

[٨] – ذود: ثلاثة إلى عشرة من الإبل.

[٩] – أوسق: جمع وسق وهو ستون صاعا من ثمر أو حب.

[١٠] – أصبنا سبيا: جامعنا الإماء المسبية وهن النساء اللواتي أخذن أسرى من العدو.

[١١] – نعزل: العزل هو إخراج الذكر عن الفرج وقت الإنزال حتى لا ينزل فيه المني دفعا لحصول الولد.

[١٢] – نسمة: كل ذات روح.

[١٣] – كائنة: قدر الله لها الخلق والإيجاد.

بَابُ بَيْعِ المُزَابَنَةِ: وَهِيَ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالكَرْمِ

١٥٤- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ المُزَابَنَةِ، وَالمُحَاقَلَةِ[١]، وَالمُزَابَنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ» [خ: ٢١٨٦، م: ١٥٤٦]

بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

١٥٥- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ[٢] مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا[٣] وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ[٤] تَبِعْتُمُوهُمْ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ» [خ: ٧٣٢٠، م: ٢٦٦٩]

بَابُ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ

١٥٦- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ[٥]» [خ: ٥٦٢٥، م: ٢٠٢٣]

بَابُ بَيْعِ الخِلْطِ مِنَ التَّمْرِ

١٥٧- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ[٦] الجَمْعِ، وَهُوَ الخِلْطُ[٧] مِنَ التَّمْرِ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ[٨]، وَلاَ دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ» [خ: ٢٠٨٠، م: ١٥٩٥]

---

[١] – المحاقلة: مفاعلة من الحقل وهو الزرع والمراد بيع الحنطة في سنبلها بحنطة صافية.

[٢] – سنن: سبل ومناهج وعادات.

[٣] – شبرا بشبر: كناية عن شدة الموافقة لهم.

[٤] – جحر ضب: وحفرته التي يعيش فيها والضب دويبة تشبه الفأر تأكله العرب والتشبيه بجحر الضب لشدة ضيقه ورداءته ونتن ريحه.

[٥] – اختناث الأسقية: يقلب أو يكسر رأسها حتى يشرب منه وأصل الاختناث التكسر والانطواء ومنه شبه الرجل المتشبه بالنساء مخنثا.

[٦] – نرزق تمر: نعطي من تمر الصدقة.

[٧] – الخلط: المخلوط من أنواع متفرقة.

[٨] – لا صاعين: لا تبيعوا صاعين بصاع.

بَابٌ: صَدَقَةُ الفِطْرِ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ

١٥٨- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: «كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ[١]، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ» [خ: ١٥٠٦، م: ٩٨٥]

بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ

١٥٩- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ[٢] مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ» [خ: ٣٨٨٥، م: ٢١٠]

بَابُ الدَّوَاءِ بِالعَسَلِ

١٦٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ أَنَّ رَجُلًا أَتَى ﷺ فَقَالَ: أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ[٣]، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَى الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ[٤]، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ[٥]، اسْقِهِ عَسَلًا» فَسَقَاهُ فَبَرَأَ[٦]. [خ: ٥٦٨٤، م: ٢٢١٧]

* * *

---

١ – أقط: الأقط هو اللبن المتحجر مثل الجبن.

٢ – ضحضاح: هو الموضع القريب القعر والمعنى أنه خفف عنه شيء من العذاب.

٣ – يشتكي بطنه: أي من ألم أصابه بسبب إسهال حصل له كما في رواية: استطلق بطنه: أي كثر خروج ما فيه.

٤ – صدق الله: إذ قال {يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس}

٥ – كذب بطن أخيك: لم يصلح للشفاء بعد بهذه الكمية التي سقيته إياها.

٦ – فبرأ: شفي من المرض.

من مسند جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

بَابُ يَأْخُذُ بِنُصُولِ النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي المَسْجِدِ

١٦١- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ فِي المَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا[١]» [خ: ٤٥١، م: ٢٦١٤]

بَابُ مَنْ رَأَى أَنْ لاَ يَخْلِطَ البُسْرَ وَالتَّمْرَ إِذَا كَانَ مُسْكِرًا

١٦٢- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ[٢] وَالبُسْرِ[٣] وَالرُّطَبِ» [خ: ٥٦٠١، م: ١٩٨٦]

بَابُ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ[٤]

١٦٣- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجِعْرَانَةِ[٥]، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ[٦]: اعْدِلْ، فَقَالَ لَهُ: «لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ» [خ: ٣١٣٨، م: ١٠٦٣]

بَابُ التَّكْبِيرِ عَلَى الجَنَازَةِ أَرْبَعًا

١٦٤- عَنْ جَابِرٍ ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ[٧] فَكَبَّرَ أَرْبَعًا» [خ: ١٣٣٤، م: ٩٥٢]

---

١ – امسك بنصالها: ضع يدك على نصالها جمع نصل وهو حديدة السهم، والغرض حتى لا يخدش بها أحدا دون قصد.

٢ – عن الزبيب والتمر: أي عن الخلط بينهما في الانتباذ لأنه يكون أسرع في الاشتداد وحصول الإسكار.

٣ – البسر: التمر قبل أن يصبح بلحا.

٤ – ليس من تبويب البخاري.

٥ – الجعرانة: اسم موضع خارج الحرم بين مكة والطائف.

٦ – رجل: قيل هو ذو الخويصرة حرقوص بن زهير رأس الخوارج.

٧ – النجاشي: لقب لكل من ملك الحبشة.

بَابُ مَنْ قَامَ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ

١٦٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَرَّ بِنَا جَنَازَةٌ، فَقَامَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقُمْنَا بِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ، قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الجِنَازَةَ، فَقُومُوا» [خ: ١٣١١، م: ٩٦٠]

بَابُ العَزْلِ

١٦٦- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُنَّا نَعْزِلُ[١]، وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ[٢]» [خ: ٥٢٠٨، م: ١٤٤٠]

بَابُ مَا جَاءَ فِي الثُّومِ النِّيِّ وَالبَصَلِ وَالكُرَّاثِ

١٦٧- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ» [خ: ٧٣٥٩، م: ٥٦٤]

بابُ وَمَا يَأْكُلُ مِنَ البُدْنِ وَمَا يَتَصَدَّقُ

١٦٨- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا لاَ نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ ثَلاَثٍ مِنًى[٣]، فَرَخَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا»، فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا. [خ: ١٧١٩، م: ١٩٧٢]

---

[١] – نعزل: سبق معنى العزل في حديث رقم: ١٥٣

[٢] – والقرآن ينزل: أي أن الله لم ينهاهم عن ذلك.

[٣] – فوق ثلاث منى: بعد أيام التشريق التي يقام فيها بمنى.

بَابُ لُحُومِ الخَيْلِ

١٦٩- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ[١]، وَرَخَّصَ فِي لُحُومِ الخَيْلِ»
[خ: ٥٥٢٤، م: ١٩٤١]

بَابُ شُرْبِ اللَّبَنِ

١٧٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ[٢]، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَّا خَمَّرْتَهُ[٣] وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُودًا[٤]» [خ: ٥٦٠٥، م: ٢٠١١]

* * *

[١] – الحمر: الإنسية أو الأهلية وهي غير الحمر الوحشية.

[٢] – النقيع: اسم موضع بوادي العقيق سمي بذلك لاجتماع الماء فيه والماء الناقع هو المجتمع

[٣] – خمرته: غطيته.

[٤] – تعرض عليه عودا: تجعله عليه بالعرض ليصان من الشيطان والهواء والأقذار.

من مسند عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

بَابٌ: هَلْ يُمَضْمِضُ مِنَ اللَّبَنِ؟

١٧١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ، وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا[١]» [خ: ٢١١، م: ٣٥٨]

بَابُ جُلُودِ المَيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْبَغَ

١٧٢- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ شَاةً مَيِّتَةً، أُعْطِيَتْهَا مَوْلاَةٌ[٢] لِمَيْمُونَةَ[٣] مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا؟» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ: قَالَ: «إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا» [خ: ١٤٩٢، م: ٣٦٣]

بَابُ مِيرَاثِ الوَلَدِ مِنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ

١٧٣- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا[٤]، فَمَا بَقِيَ[٥] فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ[٦]» [خ: ٦٧٣٢، م: ١٦١٥]

بَابُ لَعْقِ الأَصَابِعِ وَمَصِّهَا قَبْلَ أَنْ تُمْسَحَ بِالْمِنْدِيلِ

١٧٤- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا[٧] أَوْ يُلْعِقَهَا[٨]» [خ: ٥٤٥٦، م: ٢٠٣١]

---

[١] – دسما: هو ما يظهر على اللبن من الدهن، وفيه تعليل للمضمضة.

[٢] – مولاة: عتيقة.

[٣] – ميمونة: بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم

[٤] – ألحقوا الفرائض بأهلها: أعطوا الأنصباء المقدرة في كتاب الله تعالى لأصحابها المستحقين لها.

[٥] – فما بقي: فما زاد من التركة عن أصحاب الفروض.

[٦] – فهو لأولى رجل: لأقرب وارث من العصبات.

[٧] – يَلعقها: يلحسها بلسانه.

[٨] – يُلعقها: غيره ممن يحبه ولا يتقذر من ذلك.

بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ المَالِ

١٧٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ[١] مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى[٢] ثَالِثًا، وَلاَ يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ[٣]، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ[٤]» [خ: ٦٤٣٦، م: ١٠٤٩]

بَابُ إِذَا رَمَى بَعْدَ مَا أَمْسَى، أَوْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ، نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا

١٧٦- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ فِي الذَّبْحِ، وَالحَلْقِ، وَالرَّمْيِ، وَالتَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ فَقَالَ: «لَا حَرَجَ» [خ: ١٧٣٤، م: ١٣٠٧]

بَابُ السَّعُوطِ

١٧٧- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ[٥] وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَعَطَ[٦]» [خ: ٥٦٩١، م: ١٢٠٢]

بَابُ قَضَاءِ النُّذُورِ عَنِ المَيِّتِ

١٧٨- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ﷺ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ، فَقَالَ: «اقْضِهِ عَنْهَا» [خ: ٢٧٦١، م: ١٦٣٨]

---

[١] – وديان: أي ما يملؤها وهو للمبالغة في الكثرة..

[٢] – لابتغى: لطلب.

[٣] – يملأ جوف: كناية عن الموت فهو يستلزم الامتلاء فكأنه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت، والجوف البطن.

[٤] – يتوب الله على من تاب: يعفو ويصفح عمن ترك المعصية ورجع عنها.

[٥] – احتجم: من الحجامة وهي شق العرق وسحب الدم منه.

[٦] – استعط: استعمل السعوط وهو الدواء الذي يصب في الأنف، وكيفيته أن يستلقي على ظهره وجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر رأسه الشريف وقطر في أنفه ما تداوى به ليصل إلى دماغه ليخرج ما فيه من الداء بالعطاس.

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ وَيُونُسَ وَلُوطًا ۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾

١٧٩- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي[١] لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» [خ: ٤٦٣٠، م: ٢٣٧٧]

بَابُ وَضْعِ المَاءِ عِنْدَ الخَلَاءِ

١٨٠- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الخَلاَءَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا[٢] قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا» فَأُخْبِرَ[٣] فَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ[٤] فِي الدِّينِ» [خ: ١٤٣، م: ٢٤٧٧]

* * *

[١] – ما ينبغي: ليس له ذلك ولا يليق.

[٢] – وضوءا: ماء ليتوضأ به.

[٣] – فأخبر: الذي أخبره ميمونة بنت الحارث زوجته وخالة ابن عباس رضي الله عنهم.

[٤] – فقهه: فهمه ومناسبة الدعاء له بالفقه في الدين حسن تصرفه الذي يدل على ذكائه.

من مسند البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

بَابُ هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ

١٨١- عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «اهْجُهُمْ[١] - أَوْ هَاجِهِمْ[٢] - وَجِبْرِيلُ مَعَكَ[٣]» [خ: ٣٢١٣، م: ٢٤٨٦]

بَابُ حُبِّ الأَنْصَارِ

١٨٢- عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الأَنْصَارُ لاَ يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» [خ: ٣٧٨٣، م: ٧٥]

بَابُ مَنَاقِبِ الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

١٨٣- عَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ» [خ: ٣٧٤٩، م: ٢٤٢٢]

بَابُ الجَهْرِ فِي العِشَاءِ

١٨٤- عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ فِي العِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ: بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ» [خ: ٧٦٧، م: ٤٦٤]

بَابُ ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا﴾

١٨٥-عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صُرِفْنَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ» [خ: ٤٤٩٢، م: ٥٢٥]

---

[١] – اهجهم: أمر من هجا يهجو هجوا وهو نقيض المدح.

[٢] – هاجهم: من المهاجاة أي جازهم بهجوهم.

[٣] – جبريل معك: يؤيدك وينصرك.

بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٦- عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ[١]، وَلاَ بِالقَصِيرِ» [خ: ٣٥٤٩، م: ٢٣٣٧]

١٨٧- وَعَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه أَيْضًا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «مَرْبُوعًا[٢]، بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ[٣]، لَهُ شَعَرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنِهِ[٤]، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ[٥] حَمْرَاءَ، لَمْ أَرَ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ» [خ: ٣٥٥١، م: ٢٣٣٧]

بَابُ مَا جَاءَ فِي عَذَابِ القَبْرِ

١٨٨-عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقْعِدَ المُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُتِيَ[٦]، ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ[٧]﴾» [خ: ١٣٦٩، م: ٢٨٧١]

---

[١] – الطويل البائن: المفرط الطول.

[٢] – مربوعا: معتدل الطول.

[٣] – بعيد ما بين المنكبين: عريض أعلى الظهر والمنكبان مثنى منكب وهو ملتقى العضد بالكتف.

[٤] – شحمة أذنه: ما لان من أسفل أذنه.

[٥] – حلة: ثوبين من نوع واحد وتطلق على الثوب الجديد.

[٦] – أتي: أتاه الملكان وأقعداه أو سألاه.

[٧] – بالقول الثابت: الذي ثبت بالحجة عندهم وهي كلمة التوحيد التي تمكنت في قلوبهم.

بابٌ: مَتَى يَسْجُدُ مَنْ خَلْفَ الإِمَامِ؟

١٨٩- عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ، حَتَّى يَقَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَاجِدًا[١]، ثُمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ» [خ: ٦٩٠، م: ٤٧٤]

بَابُ الطُّمَأْنِينَةِ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

١٩٠- عَنِ البَرَاءِ ﷺ قَالَ: «كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ[٢]» [خ: ٨٠١، م: ٤٧١]

* * *

[١] – يقع ساجدا: يضع جبهته على الأرض فلا يبدؤون بالسجود لا بعد شروعه صلى الله عليه وسلم به.

[٢] – السواء: التساوي والتماثل.

من مسند أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

بَابُ الوَصَاةِ بِالْجَارِ

١٩١- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ[١]» [خ: ٦٠١٤، م: ٢٦٢٤]

بَابُ لاَ يَقُلْ: خَبُثَتْ نَفْسِي

١٩٢- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي[٢]» [خ: ٦١٧٩، م: ٢٢٥٠]

بَابُ لاَ يَجُوزُ نِكَاحُ المُكْرَهِ

١٩٣- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُسْتَأْمَرُ النِّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ[٣]؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فَإِنَّ البِكْرَ تُسْتَأْمَرُ فَتَسْتَحْيِي فَتَسْكُتُ؟ قَالَ: «سُكَاتُهَا إِذْنُهَا» [خ: ٦٩٤٦، م: ١٤٢٠]

بَابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلاَمِ

١٩٤- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيذُ فِي صَلاَتِهِ مِنْ فِتْنَةِ[٤] الدَّجَّالِ[٥]» [خ: ٧١٢٩، م: ٥٨٧]

---

[١] – سيورثه: يأتيني بأمر من الله تعالى يجعل الجار وارثا من جاره كأحد أقربائه.

[٢] – لقست نفسي: أي حصل لها الكسل والخمول أو المرض وكره لفظ خبث لبشاعته لأن من معانيه الباطل في الاعتقاد والكذب في القول والقبح في الفعال.

[٣] – أبضاعهن: جمع بضع وهو الفرج وقيل إبضاعهن مصدر أبضع أي زواجهن.

[٤] – فتنة: محنة ابتلاء.

[٥] – المسيح الدجال: الكذاب من الدجل وهو الخلط والكذب وسمي المسيح لأن إحدى عينيه ممسوحة.

بَابُ الدُّخُولِ عَلَى المَيِّتِ بَعْدَ المَوْتِ

١٩٥- عَنْ عَائِشَةَ ﵂ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ سُجِّيَ[١] بِبُرْدٍ حِبَرَةٍ[٢]» [خ: ٥٨١٤، م: ٩٤٢]

بَابُ حَدِّ السَّرِقَةِ وَنِصَابِهَا

١٩٦- عَنْ عَائِشَةَ ﵂ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبُعِ دِينَارٍ[٣]» [خ: ٦٧٩٠، م: ١٦٨٤]

بَابُ رُقْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

١٩٧- عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: «بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا[٤]» [خ: ٥٧٤٥، م: ٢١٩٤]

بَابُ العَمَلِ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

١٩٨- عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ[٥]، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ[٦]» [خ: ٢٠٢٤، م: ١١٧٤]

---

[١] – سجي: غطي.

[٢] – برد: ثوب يماني مخطط فيه صغر وقد يكون أسود وقد يكون أخضر.

[٣] – في ربع دينار: أي في سرقته أو سرقة ما تبلغ قيمته ذلك.

[٤] – قال النووي رحمه الله: معنى الحديث أنه يأخذ من ريق نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء ثم يتمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام في حال المسح.

وخصه بعضهم بريق النبي صلى الله عليه وسلم وتربة المدينة والأصح العموم والشفاء من الله سبحانه يجعله فيما يشاء من الأسباب.

[٥] – شد مئزره: هو كناية عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد لها زيادة عن المعتاد وقيل هو من ألطف الكنايات عن اعتزال النساء وترك الجماع، والمئزر الإزار وهو ما يلبس من الثياب أسفل البدن.

[٦] – أيقظ أهله: نبههن للعبادة وحثهن عليها.

بَابٌ: كَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ؟

١٩٩- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْهَا الوِتْرُ، وَرَكْعَتَا الفَجْرِ»
[خ: ١١٤٠، م: ٧٦٤]

بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠٠- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ العَادُّ[١] لَأَحْصَاهُ[٢]» [خ: ٣٥٦٧، م: ٢٤٩٣]

* * *

تم الجزء الثاني بحمد الله وفضله

يليه - إن شاء الله – الجزء الثالث، وأوله: من مسند أبي هريرة: ٢٠١- «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ ... »

غفر الله لجامعه، وكاتبه، وقارئه، وسامعه، وشارحه، وناشره، وجميع المسلمين.

والحمد لله على اتمامه، ثم صلاة الله مع سلامه على النبي وآله، وصحبه، وحزبه، وكل مؤمن به.

[١] – لو عده العاد: أي لو عد كلمات حديثه.

[٢] – لأحصاه: لقدر على الإحاطة بعدده لقلة كلماته.